

الدر المختار

والأصل أن المخالفة في الوصف لا تبطل الجواب بخلاف الأصل وهذا إذا لم يكن معلقا بمشيئتها فإن علقه فعكست لم يقع شيء لأنها ما أتت بمشيئة ما فوض إليها .
خانية بحر .

(قال لها أنت طالق إن شئت فقالت شئت إن شئت أنت فقال شئت ينوي الطلاق أو قالت شئت إن كان كذا لمعدوم) أي لم يوجد بعد كإن شاء أبي أو إن جاء الليل وهي في النهار (بطل) الأمر لفقد الشرط .

(وإن قالت شئت إن كان الأمر قد مضى) أراد بالماضي المحقق وجوده كإن كان أبي في الدار وهو فيها أو إن كان هذا ليلا وهي فيه مثلا (طلقت) لأنه تنجيز (قال لها أنت طالق متى شئت أو متى ما شئت أو إذا شئت